

الدر المنثور

وأخرج الشافعي وابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وأبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " السواك مطهرة للفم مرضاة للرب " .

وأخرج أحمد والطبراني في الأوسط بسند حسن عن ابن عمر " أن النبي صلى الله عليه وآله قال : عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم مرضاة للرب تبارك وتعالى " .

وأخرج أحمد بسند ضعيف عن قثم أو تمام بن عباس قال : أتينا النبي صلى الله عليه وآله فقال " ما لكم تأتونني قلحا لا تسوكون لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء " .

وأخرج الطبراني عن جابر قال : كان السواك من أذن النبي صلى الله عليه وآله موضع القلم من أذن الكاتب " .

وأخرج العقيلي في الضعفاء وأبو نعيم في السواك بسند ضعيف عن عائشة قالت " كان النبي صلى الله عليه وآله إذا سافر حمل السواك والمشط والمكحلة والقارورة والمرآة " .

وأخرج أبو نعيم بسند واه عن رافع بن خديج مرفوعا " السواك واجب " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : لقد كنا نؤمر بالسواك حتى طننا أنه سينزل به .
وأخرج ابن أبي شيبة عن حسان بن عطية مرفوعا " الوضوء شطر الإيمان والسواك شطر الوضوء ولولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ركعتان يستاك بهما العبد أفضل من سبعين ركعة لا يستاك فيها " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سليمان بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " استاكوا وتنظفوا وأوتروا فإن الله وتر يحب الوتر " .

وأخرج ابن عدي عن أنس " أن النبي صلى الله عليه وآله أمر بتعاهد البراجم عند الوضوء لأن الوسخ إليها سريع " .

وأخرج الترمذي الحكيم في نوادر الأصول بسند فيه مجهول عن عبد الله بن بسر رفعه " قصوا أظفاركم وادفنوا قلاماتكم ونقوا براجمكم " .

وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس قال " كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان النبي صلى الله عليه وآله يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسدل رسول الله صلى الله عليه وآله ناصيته ثم فرق بعد " .

